

## هل يجوز أخذ بطاقة تأمين لأحد المعارف وإستعمالها ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. يقول هناك شخص نعرفه لديه شركة تعطي تأمين لمن يعمل فيها في المستشفيات والمستوصفات. يقول - [00:00:00](#) هل يجوز ان نأخذ بطاقته التأمينية الصحية من هذه الشركة ونحن لا ننتمي لها ونتعامل بها الحمد لله وبعد المتقرر عند العلماء ان المسلمين على شروطهم الا شرطاً احل حراماً او حرم حلالاً - [00:00:17](#) وهذه البطاقة تصرف من هذه الجهة لافرادها على شروط معينة. فاذا كانت الشركة تسمح لمن تسلمه هذه البطاقة بان يتداوى بها وان وان يتداوى بها غيره. فالامر في ذلك واسع ان شاء الله - [00:00:38](#) لان تداويكم بهذه البطاقة لا يخالف شرط مصدرها. واما اذا كانت الشركة تشتترط على من تسلمه هذه البطاقة بان يكون انتفاعه بها مخصوصاً به بمعنى انه لا يجوز على حسب شروط مصدرها اي يعطيها من ينتفع بها. وانما هو نفسه من ينتفع بها فقط - [00:00:58](#) فحين اذ لا يجوز لصاحب البطاقة ان يمكن من الانتفاع ببطاقته غيره من الناس. لان هذا مخالفة كل العقد المبرم بينه وبين الشركة في هذه البطاقة. فاذا كان مصدرها يسمح بتوسيع الانتفاع بها فلا بأس. واذا كان - [00:01:28](#) لا يسمح بتوسيع الانتفاع بها وانما تكون الانتفاع بها محصوراً على موظف الشركة او والده ايضاً او امه او ابنائه فيكون مخصوصاً بهم محصوراً فيهم والله اعلم - [00:01:48](#)